

مرسوم رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٣

بالترخيص لوزارة المالية بتقديم الضمانات الخاصة بقروض شراء طائرات لشركة الخطوط الجوية القطرية*

نائب أمير دولة قطر،

نحن جاسم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٢)، (٢٣)، (٣٤) منه،
وعلى القانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٢ بتنظيم السياسة المالية العامة في قطر، المعدل بالمرسوم بقانون رقم
(١٩) لسنة ١٩٩٦،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٣ بتنظيم وزارة المالية والاقتصاد والتجارة وتعيين
اختصاصاتها،

وعلى الأمر الأميري رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ بتعديل تشكيل مجلس الوزراء،
وعلى اقتراح وزير المالية،

وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يرخص لوزارة المالية بإسم حكومة دولة قطر، أن تقوم بتوقيع الوثائق والمستندات الضرورية لتقديم
الضمانات المطلوبة إلى البنوك والمؤسسات المالية وإدارات ضمان إئتمان الصادرات، المتعلقة بقروض شراء
طائرات لشركة الخطوط الجوية القطرية، وذلك في حدود مبلغ (٤٩٩٠ مليون دولار أمريكي) أربعة آلاف
وتسعمائة وتسعون مليون دولار أمريكي بالإضافة إلى الضمانات التي صدرت سابقاً.

مادة (٢)

يفوض وزير المالية أو من ينوبه في التوقيع على الوثائق والمستندات المشار إليها في المادة السابقة وفي
تنفيذها.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر
في الجريدة الرسمية.

جاسم بن حمد آل ثاني

نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١ / ٦ / ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٣٠ / ٧ / ٢٠٠٣ م

* الجريدة الرسمية العدد الحادي عشر في ٢٤ ديسمبر / ٢٠٠٣ م